

وإذ تلاحظ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٩/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ بشأن التعاون الدولي في ميدان البيئة،

وإذ تؤيد ذلك القرار الذي أكد فيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي من جديد أنه ينبغي أن ينظر إلى الاعتبارات البيئية في إطارخطط والأولويات الوطنية والأهداف الإنمائية لجميع البلدان، خاصة البلدان النامية،

وإذ تأخذ في الاعتبار الأهمية التي تعلقها الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث على عملية التنمية تكون قابلة للاستمار من الناحية الإيكولوجية<sup>(١٣١)</sup>،

١ - تحيط علماً بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الثامنة، وبالقرارات الواردة فيه :

٢ - تحيط علماً مع التقدير بالجهود المبذولة وبالتالي التقدم المحرز في وضع برنامج بيئي عام متوسط الأجل على مستوى المنظومة ووضع وثيقة تصف اتجاهات البرنامج<sup>(١٣٢)</sup> :

٣ - ترجو من جميع الأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة أن تواصل التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إعداد البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة وإعداد الوثيقة المنشورة :

٤ - ترجو من مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يراعي في أنشطته البرنامجية أحكام الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث وأن يواصل، عن طريق دوره التنسيقي والحفاز، تشجيع مفهوم التنمية القابلة للاستمار إيكولوجياً، وخاصة عن طريق تشجيع وزيادة تفصيل الطرق والوسائل الالزامية لدمج الاهتمامات البيئية في برامج ومشاريع التنمية :

٥ - تؤيد توصيات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن أعمال منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بعلاقة الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية، على النحو الذي تدبه في مرفق تقرير مجلس الإدارة عن أعمال دورته الثامنة وكذلك التوصيات التي تقدم بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٤٩/١٩٨٠، وترجو من الأمين العام أن يتخذ الخطوات الضرورية لتنفيذها :

٦ - تؤكد أهمية مؤتمر الأمم المتحدة العني بمصادر الطاقة الجديدة والمتتجدة المقرر عقده في سنة ١٩٨١، وتطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يسهم بفعالية ويشترك في الأعمال التحضيرية للمؤتمر :

٩ - ترجو أيضاً من الأمين العام :

(أ) أن يعد، بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبمساعدة أفرقة مائلة من الخبراء مختصة بالمواضيع المعنية يدعوها المدير التنفيذي للبرنامج إلى الاجتماع :

١٠ دراسات جدوى وتوصيات محددة متعلقة بتنفيذ وسائل التمويل الإضافية التي يرى الأمين العام إمكانية استخدامها، بما في ذلك الوسائل التي توفر تدفقاً للأموال يكن التبتوء به :

١١ - الطرق المفضلة للحصول على موارد على أساس تساهلي :

١٢ - دراسة كاملة للجدوى وخطة عمل لإنشاء مؤسسة مالية تنفيذية مستقلة لتمويل مشاريع مكافحة التصحر :

(ب) أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن نتائج الدراسات الآلفة الذكر :

١٣ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في إطار دوره التنسيقي والحفاز، أن يبني، بالتعاون مع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئة، برامج بحث وتدريب محددة على الأصنعة الوطنية والإقليمية والدولية، وأن يدعو المؤسسات الخاصة والمؤسسات المانحة الأخرى إلى التعاون مالياً وتقديماً في تنفيذ تلك البرامج :

١٤ - ترجو من مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئةمواصلة تقديم تقارير إلى الجمعية العامة مرة كل سنتين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بشأن التنفيذ الشامل لخطة العمل لمكافحة التصحر.

### المادة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

### ٧٤/٣٥ - التعاون الدولي في ميدان البيئة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير مجلس إدارة الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الثامنة<sup>(١٣٣)</sup>، وفي مقتراحات فريق الخبراء رفيعي المستوى عن علاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية، المرفقة بالتقرير،

وإذ تأخذ في اعتبارها المذكورة المقدمة من الأمين العام عن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة<sup>(١٣٤)</sup>،

(١٣١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثين،

الملحق رقم ٢٥ A/35/25 .

(١٣٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثين،

الملحق رقم ٢٥ A/35/25 .

الملحق رقم ٢٥ A/35/25 .

(١٣٣) A/35/359 .

الاشتراك فيها مفتوحاً لجميع الدول، وذلك للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية الذي عقد في استوكهولم في الفترة من ٥ إلى ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢، في المكان نفسه وبماشة قبل الدورة العادمة العاشرة لمجلس الإدارة، وتدعو الحكومات إلى جعل تجلياتها في تلك الدورة على مستوى سياسي عال :

١٤ - تقرر أن يستعرض مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذه الدورة ذات الطابع الخاص، المنجزات الرئيسية في تنفيذ خطة العمل للبيئة البشرية<sup>(١٣٣)</sup> وأن يقدم توصيات بشأن الاتجاهات البيئية الرئيسية التي ينبغي أن يتتصدى لها البرنامج خلال السنوات العشر القادمة :

١٥ - تدعو المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يشرع، بالتشاور مع الحكومات في التحضير للدورة المشار إليها أعلاه، وأن يقدم إلى مجلس الإدارة، في دورته التاسعة، تقريراً شاملأً عن جميع المسائل ذات الصلة بتنظيم الدورة وجدول أعمالها وأثارها المالية، بما في ذلك مقتراحات بشأن مواعيد ومكان انعقاد الدورتين.

#### الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

#### ٧٥/٣٥ - أحوال معيشة الشعب الفلسطيني

##### إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية لعام ١٩٧٦<sup>(١٣٤)</sup>، والتوصيات ذات الصلة بشأن التدابير الوطنية<sup>(١٣٥)</sup> التي اعتمدتها المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وإذ تشير أيضاً إلى القرار الثالث، المعنون "ظروف حياة الفلسطينيين في الأراضي المحتلة"، الوارد في التوصيات المتعلقة بالتعاون الدولي التي اعتمدتها المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية<sup>(١٣٦)</sup>، وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٢٦ (د-٦١) المؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٦ و ٢١٠٠ (د-٦٣) المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٧،

<sup>(١٣٣)</sup> انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية، استوكهولم، ٥ - ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢ (مشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.73.II.A.14).

<sup>(١٣٤)</sup> انظر تقرير المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانكوفر، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (مشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.76.IV.7 و التصويب) الفصل الأول.

<sup>(١٣٥)</sup> المرجع نفسه، الفصل الثاني.

<sup>(١٣٦)</sup> المرجع نفسه، الفصل الثالث.

٧ - ترحب بالتعاون المتزايد بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل) وتحتها على تكثيف تعاونهما عن طريق القيام، في مجلة أمور، بعقد اجتماعات مشتركة لمكتبها مع المديرين التنفيذيين لكلتا المؤسسات على أساس سنوي :

٨ - ترحب أيضاً بقرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يدعو، قبل دورته العاشرة، إلى عقد اجتماع مخصص للخبراء الحكوميين في القانون البيئي وترحب بالعرض الذي تقدمت به حكومة أوروغواي لاستضافة الاجتماع، وتحث الحكومات و مجلس الإدارة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتحضير لذلك الاجتماع، وخاصة فيما يتعلق بتوفير الخبرة الاستشارية الواقية :

٩ - ترحب كذلك بهذه الاستراتيجية العالمية لحفظ الطبيعة، في آذار/مارس ١٩٨٠، وتحث جميع الحكومات والمنظمات الدولية، فضلاً عن أجهزة ومؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة، على أن تأخذ هذه الاستراتيجية في الاعتبار عند وضع سياساتها وبرامجها :

١٠ - ترجو من مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يتخذ التدابير اللازمة، خاصة في إطار البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة، للقيام، في مجلة أمور، بتصوين استخدام الكفاءة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة والدور التشسيطي والتسييري والمحفاز الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال استعراض الدعم المالي للأسطحة الجمارية وعن طريق سياساته الدقيقة والانتقائية بشأن الالتزامات الجديدة المتعلقة بإيجاد برنامج متوازن :

١١ - تناشد بقية جميع الحكومات المساهمة أن تبذل كل جهد للتعهد في سنة ١٩٨٠ بزيادة مساهماتها لعام ١٩٨١ زيادة كبيرة، وتناشد الحكومات التي لم تسهم بعد في صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تعهد في سنة ١٩٨٠ بأن تفعل ذلك، كيما يتتسنى الوصول إلى المبلغ المستهدف المتفق عليه للفترة ١٩٧٨ - ١٩٨١ :

١٢ - تدعو الحكومات إلى النظر في مقتراحات يمكن بها استخدام المساهمات الإضافية في صندوق المشاكل البيئية الخطيرة في البلدان النامية، مع مراعاة ما له صلة من أحكام قرار الجمعية العامة ١٨٨/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، وترجو من مجلس إدارة البرنامج أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادمة الثانية لعام ١٩٨١ :

١٣ - تقرر الدعوة، في سنة ١٩٨٢، إلى عقد دورة ذات طابع خاص لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة يكون باب